أشكال وأساليب الهيمنة والاستحواذ على أراضي المغرب الفلاحية إبّان الحماية الفرنسية

د/ أنس الصنهاجي
جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس

الملخّص :

شهدت ظاهرة الاستيطان القروي بصنفيه الرسمي والخاص بالمغرب الأقصى إيقاعا سريعا ابتداء من سنة 1918 خاصة بمناطق الغرب والشاوية والمغرب الشرقي ... التي كانت بمثابة حقل اختبار لقياس مدى نجاعة أسلوب الاستيطان الزراعي في نجاح عملية الانخراط الحقيقي في الاقتصاد الفلاحي الكولونيالي. وكانت مثل هذه الإجراءات ضرورية لتذليل سبل الاستيطان الأجنبي، وتثبيت قواعد السلطة الكولونيالية، لتنفيذ غاياتها المعلنة منها والمضمرة، كما انسجم ذلك مع المشروع الكولونيالي الذي بوأ ثلاث ضروريات موقع التنفيذ الملح:

- ضمان أمن الملكية الكولونيالية والحفاظ على الاستقرار بالبادية.
- إيجاد الأشكال القانونية لإقامة استيطان فلاحي شرعي.
- تبني نمط من الملكية يسهل تطوير الاستغلال الرأسمالي

Abstract:

Thanks to the legal arsenal developed by the Department of protection, and the «peace» making operations agreed upon with the Moroccan Resistance, the settler succeeded in the acquisition of the most arable lands in Morocco. As a consequence, he encouraged a significant number of European researchers to come to Morocco, especially the owners of capital looking for a guaranteed rapid gain.

The rural settlement phenomenon has seen a quick rhythm, starting from the year 1918, especially in the west and east of Morocco as well as in Chaouia. Such places were important to measure the efficacy of agricultural settlement style and, therefore, the success of engaging in the economic agricultural colonial project. On this basis, the department of protectorate worked seriously to manage the colonial presence above the truncated spaces through the promotion of all the channels that facilitate the projects of production or disposal of production.

◄ مقدّمة :

نجح الكولون في الاستحواذ على أجود الأراضي وأخصبها بفضل الترسانة القانونية التي استحدثتها إدارة الحماية، وعمليات «التهدئة» التي قادتها ضد جيوب المقاومة، [1]، وتشجيع عدد مهم من الأوروبيين الباحثين عن آفاق مستقبلية أفضل القدوم إلى المغرب، خاصة منهم أصحاب الرساميل المتطلعين إلى الربح المضمون والسريع.

فقد شهدت ظاهرة الاستيطان القروي بصنفيه الرسمي والخاص إيقاعا سريعا ابتداء من سنة 1918[2]، خاصة بمناطق الغرب والشاوية والمغرب الشرقي... التي كانت بمثابة حقل اختبار لقياس مدى نجاعة أسلوب الاستيطان الزراعي في نجاح عملية الانخراط الحقيقي في الاقتصاد الفلاحي الكولونيالي. وعلى هذا الأساس جدّت إدارة الحماية في إنضاج شروط الوجود الكولونيالي فوق المساحات المقتطعة بتعزيز كل القنوات التي من شأنها تيسير مشاريع الإنتاج أو تصريف الإنتاج. وفي هذا السياق يقول كونجو: «إن التدخل الفرنسي في المغرب، لن يكون قويا أو حقيقيا إلا عن طريق الاستيطان الفلاحي وذلك عبر إعداد برنامج حقيقي في هذا الصدد»[3].

في سنة 1923، أصبحت المناطق الخاضعة للاستيطان الزراعي الأوروبي هي وجدة وفاس ومكناس والغرب والرباط وعبده ودكالة وصويرة ومراكش والشاوية، وقد تبوأت هذه الأخيرة مركز الصدارة في احتضان المستوطنين بما يناهز 247 مستوطن بينما استأثر الغرب بالنزر الأكبر من حيث مجموع الأراضي الاستيطانية بنسبة 22%. وهكذا عملت إدارة الحماية على توفير المناخ الملائم للاستيطانيين الرسمي والخاص، اللذين فرشت في دربيهما باقة من الامتيازات القانونية والمالية واللوجيستية... بغية قطف ثمار عمليات الاستحواذ العقاري والاستثمار المالي، فالاستيطان الرسمي كان مدعوما بالاستيطان الخاص، الذي كان مدعوما بدوره بصندوق القرض الفلاحي[4].

◄ 1 – الوضع القانوني للأراضي في المغرب قبل عهد الحماية:

كانت الملكية الخاصة ضعيفة في مغرب قبل الحماية،[5] وذلك نظرا للانسجام القبلي من جهة والحق المطلق الذي كان يتوفر عليه السلطان من جهة أخرى،[6] الأمر الذي أفرز وضعا قانونيا للأراضي في المغرب انضبط على الشكل التالي:

♦ أراضي المخزن: وهي أراضي تابعة للدولة تتألف من الأراضي التي صادرتها دولة المخزن من القبائل أو من الموظفين وكبار الأعيان المغضوب عليهم لسبب من الأسباب،[7] كما شمل هذا النوع من الأراضي الغابات والمساحات الخاصة، من طرق، شواطئ، أودية، عيون، آبار وسواقي عامة،[8] وللسلطان حق التصرف فيها، إما ببيعها أو هبتها أو استغلالها، وفي الواقع فقد كانت أراضي المخزن أداة من أدوات الحكم، يقطعها السلطان لخدام المملكة إما على شكل أراضي «عزيب» للزوايا والأشراف وإما على شكل أراضي «كيش» للباشوات والقواد والعمال والولاة، وإما على شكل حبس للعلماء والفقهاء وما شاكلهم[9].

♦ أراضي الجموع أو أراضي القبيلة: وهي الأراضي التي تستغل بشكل جماعي، في إطار حق انتفاع القبائل ببطونها وأفخاذها، وهي لا تفوت ولا تحجز. فالإنتاج فيها شبه جماعي والحدود بين القطع الأرضية الموزعة منتفية[10].

♦ أراضي الكيش: هي أراضي تابعة للدولة، لكن بعض القبائل حصلت على حق استغلالها مقابل التزامها بحمل السلاح في جيش المخزن، للدفاع عن السلطة المركزية.[11] فلما كان الفائض الاقتصادي الذي تقوم عليه دولة المخزن الشريف ضعيفا ومتقلبا فقد مال السلاطين إلى تجنيد بعض القبائل الواقعة على مشارف الطرق التجارية، كطريق فاس- طنجة أو المحاذية لمناطق السيبة، ومقابل خدماتها العسكرية، كان السلطان يهبها استغلال الأراضي الواقعة في منطقتها، وعلى هذا النحو كان السلطان يحصل على الخدمات العسكرية المطلوبة دون إرهاق لبيت المال[12].

♦ أراضي السلطان: وهي الأراضي التي يملكها السلطان ملكية خاصة ويتصرف فيها لمصلحته،[13] وقد تميزت بمساحتها الشاسعة وقربها من المدن الكبرى، فمنها ما يستغل بواسطة التويزة، ومنها ما يستغل بواسطة نظام الخماسة والرباعة[14].

♦ أراضي الأحباس: وهي الأراضي التي جرى توقيفها على مؤسسة دينية أو عمل خيري، وهي شرعا لا تقبل التفويت أو التصرف فيها بالبيع والشراء،[15] إلا أن الأمر أخذ يتغير تدريجيا منذ العهد السعدي، حيث اضطر السلاطين الشرفاء بسبب الحاجة الملحة للمال إلى إقطاع رجال الدولة أراضي حبسية على سبيل الانتفاع، ومن تم بدأت ملكيات حبسية تحول من قبل النظار[16] وبعض الشرفاء المشرفين على إدارة الأحباس[17] إلى ملكية خاصة عن طريق مختلف أشكال التحايل، والنتيجة أن نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين عرفت تشكل ملكيات خاصة على أراضي حبسية.[18] أما في عهد الحماية فقد كان يسمح باستغلالها عن طريق كرائها بالمزاد العلني كل سنة،[19] فمساحاتها الشاسعة شكلت غنيمة دسمة للاستيطان الرسمي[20].

♦ أراضي الملك الخاص: وهي أراضي في ملكية الأفراد، يمكن لصاحبها التصرف فيها بكل حرية.[21] ويرجع أصل هذا النوع من العقار، إلى القاعدة الإسلامية التي تملّك الأرض لكل من أحياها، أي لكل من حولها من أرض غير صالحة إلى أرض صالحة للزراعة، وقد كانت أراضي الملك الخاص بالمغرب من أخصب الأراضي وأكثرها مردودية، ولم يتجاوز أكبر ملك خاص خلال القرن 19 ثلاثمائة هكتار، حيث كان ربع المساحة يحرث والباقي يخصص للرعي،[22] كما لعب الإرث دورا كبيرا في بروز أراضي الخواص التي وصلت مساحتها إلى 167000 هكتار سنة 1916، مجملها كان مخصصا لزراعات مختلفة[23].

وانطلاقا من هذه الاعتبارات، نخلص أن الحق الرسمي للملكية نظريا -خلال فترة ما قبل الحماية- كان بيد السلطان، بصفته ممثلا للأمة، إلا أن التملك الفعلي للأرض كان بيد الخواص والجماعات التي تستغلها بموجب انتفاع تقليدي، تؤطره الشريعة.[24] وإذا كانت أراضي الملكية الخاصة وأراضي الأحباس مرتبطة إلى حد بعيد بالأرض الصالحة للزراعة، فإن الأراضي الجماعية كانت في غالبيتها غابية - رعوية.[25] ورغم ذلك، فإنها شكلت الملكية الأكثر انتشارا بفضل احتضانها لأراضي القبائل الجماعية وأملاك المخزن أو الأملاك المصادرة، أو التي ليس لها وارث أما الملكيات الكبيرة فكانت قليلة، لا يمتلكها سوى السلطان أو شخصيات مخزنية سامية أو العائلات الكبرى ذات النفوذ الديني.[26]

هذا الوعاء العقاري الذي ظل لقرون أبرز قطاع اقتصادي وأهم وسيلة إنتاج، حوّلته الآلة الكولونيالية إلى استيطان زراعي، وجعلته حجر الزاوية في مشروعها الإمبريالي داخل المغرب، وذلك بعد القيام بجملة من الإجراءات القانونية التي يسرت عمليتي التسرب والاستحواذ.

وقد شرعت الملكية الأجنبية في نشب مخالبها بالمغرب، بعيد إقرار معاهدة مدريد المبرمة سنة 1880، حيث نصت في فصلها الحادي عشر بحق الأجانب في التملك العقاري المغربي، بعد تصريح روتيني من المخزن،[27] بيد أن المادة الستين من بنود معاهدة الجزيرة الخضراء الموقعة سنة 1906 ألغت إذن المخزن في كل ما يخص شراء الملكيات القريبة من الموانئ، بمسافة لا تتعدّى عشرة كيلومترات وكيلومترين في دائرة بعض المدن.[28] وفي هذا الصدد أشادت الباحثة الفرنسية دوكاست (Ducast) في تقريرها الموجه إلى وزير الفلاحة الفرنسي، بالترتيبات الجديدة التي جاءت بها بنود الجزيرة الخضراء، والتي اعتبرتها أحد الإصلاحات العملية الممهدة لاستقرار الأجانب بالمغرب.[29] ففي يناير 1912 وقبيل عهد الحماية، استطاع الوافدون الجدد الاستحواذ على ما يناهز 101000 هكتار مقسمة على 524 ملاكا.[30] وهكذا شكلت مسألة الأرض في المغرب نقطة جوهرية في العلاقات المغربية الأوروبية منذ القرن التاسع عشر،[31] حيث كان يرى دهاقنة الاستعمار الفرنسي وعصبتهم أن الوجود الكولونيالي يظل مهزوزا، ما لم يقم على دعائم يرسيها المستوطنون الزراعيون،[32] وهذا ما دفع المقيم العام «تيودور ستينغ» (Teodor Sting) إلى تطبيق هذه الاستراتيجية على أرض الواقع، بقيادته لأكبر عملية انتزاع الأراضي لصالح الأجانب- طيلة فترة الحماية- بحجة المصلحة العامة أو غياب صك الملكية...[33].

◄2 - سياسة الاستحواذ وميكانيزمات الاختراق:

استهل الاستيطان الزراعي حضوره بشكل رسمي عقب الغزو الفرنسي للشاوية والمغرب الشرقي سنة 1907، حيث مهد ذلك للزحف بخطى ثابتة على أراضي دكالة، التي تم الاستحواذ فيها على ما يناهز 750 هكتارا[34] حتى حدود سنة 1914، وكانت مثل هذه الإجراءات ضرورية لتذليل سبل الاستيطان الأجنبي، وتثبيت قواعد السلطة الكولونيالية، لتنفيذ غاياتها المعلنة منها والمضمرة، كما انسجم ذلك مع المشروع الكولونيالي الذي بوأ ثلاث ضروريات موقع التنفيذ الملح:

- ضمان أمن الملكية الكولونيالية والحفاظ على الاستقرار بالبادية.

- إيجاد الأشكال القانونية لإقامة استيطان فلاحي شرعي.

- تبني نمط من الملكية يسهل تطوير الاستغلال الرأسمالي.[35]

وقد كانت مؤسسة الحماية تدرك تمام الإدراك بأن بناء اقتصاد فلاحي رأسمالي يستجيب لطموحات الحماية، يستوجب منها مضاعفة الجهود لتأمين الأرض والتمويل والموارد البشرية...، وبالتالي شكل الاستيطان الفلاحي، أداة حقيقية لتحقيق السياسة الكولونيالية الرامية إلى رفع الإنتاج، وتوفير المواد الفلاحية للسوق الداخلية الفرنسية.

◆ أ/ الإصدارات القانونية:

شكل الإطار القانوني الذي ضبط ملكية الأرض عائقا كبيرا أمام تطلعات الكولونيالي وأهدافه، خاصة بعدما ارتطم بالوضعية القانونية للأراضي المغربية المحكومة بالتشريع الإسلامي، وبنيتها المعقدة، بيد أن مؤسسة الحماية لم تعدم وسيلة في خلخلة هذه المنظومة، حيث شرعت في خلق صيغ قانونية على شكل ظهائر شريفة، تنافي العرف والسائد المألوف بهدف شرعنة استحواذها على العقار المغربي.

وفي خضم ذلك، تم إصدار ظهيرين سنة 1913

فالأول صدر في 21 من يوليوز، ونص على اكتراء أراضي الحبوس وتبديلها بعقارات أخرى أقل جودة منها، لكن أغلب هذه الأراضي كانت جيدة وذات مردود جيد. وقد وجدت منها بدكالة مساحات قليلة مقارنة مع مناطق أخرى، حيث ناهز مجموع أراضي الحبوس بها 308 هكتار، موزعة في كل من أولاد عمران، بلاد جمعة، شتوكة المزاوير، أولاد علي الحوزية، الوجلة، وقد استأثرت هذه الأخيرة بالحصة الأكبر منها بحوالي ,4113% من مجموع أراضي الحبوس الدكالية.[36]

أما الثاني فصدر في 12 من غشت، بنص ينص على نظام التحفيظ العقاري على كل الملكيات ويخوّل للمحاكم الفرنسية بالفصل في الخلافات التي من الممكن أن تحصل بشأن الأملاك المحفظة.[37]

كما صدر سنة 1914 ظهيران في الشهر نفسه، ظهير الفاتح من يوليوز الذي نص على تحديد أراضي المخزن، وظهير15 من يوليوز الذي أقر منع الأملاك الجماعية ووضعها رهن وصاية الدولة تحت إمرة مدير الشؤون الأهلية. وقد أسهم هذان الظهيران في عملية الطرد الجماعي للفلاحين المغاربة بذريعة امتلاكهم واستغلالهم للأراضي بطريقة غير قانونية. وهكذا بدأت رسميا سياسة الإبعاد والحصر أي إبعاد الفلاحين عن الأراضي الخصبة وحصرهم في المناطق القاحلة.[38] وبفضل هذه التشريعات تطورت أراضي الاستيطان الزراعي الرسمي في المغرب، الأمر الذي شجع اليوطي على اتخاذ قرار التاسع من نونبر القاضي بتشكيل لجنة الاستيطان التي أنيطت بها مهمة توزيع الأراضي على المزارعين الأوروبيين بالنسب التالية:

- 25% لمعطوبي الحرب من الدرجة الأولى.[39]
- 50 % للأشخاص المستقرين في المغرب منذ سنتين.
- 25 % بالنسبة للمهاجرين ورعايا الدول الحليفة لفرنسا.[40]

وبعد ظهير الثالث من يناير سنة 1916 الذي يحدد أراضي الدولة، صدر ظهير في27 من أبريل سنة 1919، ينص في فصله العاشر أن الأراضي الجماعية غير قابلة للتفويت، لكنها قابلة للاستئجار في إطار ما يسمى بالتصرف الدائم للانتفاع وقد أسند لمجلس مكون من مدير الشؤون الأهلية ومستشارين معظمهم فرنسيون، وظيفة الوصاية عليها،[41] ومنح إجارات طويلة الأمد، (البند 6-7) وتحويلها بعد ذلك إلى انتفاع دائم إن رغب المكترون في ذلك،[42] كما أسند للمجلس حق التمليك لفائدة الدولة بدافع المصلحة العامة، أو بهدف إنجاز مشاريع كولونيالية (البند 10) تعود بالنفع على الساكنة. وقد وازى ذلك إنشاء لجنة البحث والتقصي، حول الوضعية القانونية للأراضي التابعة للقطاع العمومي سنة 1919.[43]

وهكذا تعددت أنواع الأراضي التي صارت تراقبها إدارة الحماية، فعملت إثر ذلك على إقامة ضيعات كولونيالية على أراضي المخزن والحبوس والأراضي الجماعية، مكنت من الاستقرار الدائم للكولون فيها باسم التصرف الدائم للانتفاع كما شجعت شراء أراضي الملك الخاص من خلال امدادهم بقروض طويلة الأمد، وبفوائد ربوية ضعيفة[44].

ورغم أن إدارة الحماية تدخلت رسميا للاستحواذ على الأراضي -في إطار الاستيطان الرسمي- لصالح المستوطنين ابتداء من سنة 1922، فإن ذلك لم يكن كافيا لإشباع رغبات الكولون المتعطش لاستنزاف المزيد من أراضي المغرب الخصبة، فسارعوا أمام أعين إدارة الحماية، إلى الاحتيال والنصب وإثارة النزاعات بين الأشخاص والمجموعات لتذليل مساعيهم، ورغم ذلك لم يشهد الاستيطان الفلاحي بالمغرب تطورا

وازنا إلا مع بداية العشرية الثانية والثالثة من عهد الحماية، رغم إنشاء مصلحة المحافظة العقارية بموجب ظهير 12 من غشت سنة 1912، الذي تغيا خرق النظام التقليدي لملكية الأرض بالمغرب،[45] وإفراغ التحفيظ العقاري من محتواه المنضبط للأحكام الإسلامية، وإقحامه في نظام العقارات الوضعية الفرنسية،[46] كما تم بموجب هذا الظهير نزع من قضاة الشرع صلاحية النظر في قضايا الملكية العقارية، حينما يكون أحد أطراف القضية فرنسيا أو من رعايا الدولة الحامية،[47] الأمر الذي حسم الفوز مسبقا لصالح المستوطنين في كل النزاعات العقارية القائمة ضد الأهالي، والأنكى من ذلك، أن يحكم قاض ضد ملاكين يتوفرون على رسم عدلي يثبت ملكيتهم لأرض زراعية لصالح المستوطن، فقط لأنه أقسم أنها ملك له، أو أن يحكم لصالح الأجنبي لأن الأهلي لم يؤد الرسوم المتعلقة بالاعتراض، وهكذا شكلت مؤسسة التسجيل العقاري أخطر الأدوات القانونية التي اعتمدتها الحماية الفرنسي في تفويت الأراضي المغربية لفائدة المستوطنين،[48] فعقد الثلاثينيات من القرن 20 سجل أعلى نسبة له من حيث إمهار عقود بيع الأراضي بين المستوطنين والأهالي، ويعزى ذلك بالأساس إلى نهاية مرحلة «التهدئة» التي أعطت الفرصة لإدارة الحماية إلى تكثيف نشاطها الاستيطاني، بعدما تكشّف لديها مجموعة من الطرق والوسائل المثلى التي من خلالها يمكن التغلغل في أوصال المجتمع الدكالي، ومعرفة الحيل والمكائد التي يمكن أن تنصب لنزع الأراضي التي ما تزال بيد الأهالي، غير أن عقد العشرينيات من القرن نفسه، سجل الانطلاقة الحقيقية للاستيطان الأوروبي بالمغرب، وذلك راجع لعدة أسباب لعل أبرزها:

– تشجيع إدارة الحماية للهجرة إلى المغرب.[49]

– بحث المهاجرين الأوروبيين على الثراء الذي افتقدوه في بلدانهم، خاصة في ظل احتكار فئة معينة لكل الفرص المتاحة، فمن خلال ملفات التحفيظ العقاري الخاصة بمنطقتي أولاد فرج وأولاد بوعزيز، تكشف لنا أن التحفيظ العقاري عرف نشاطا ملحوظا، بسبب التهافت الكبير للأجانب على طلبات التسجيل منذ حوالي 1924، ففي ظرف خمس عشرة سنة، تضاعفت أعداد الأجانب الوافدين على المغرب إلى عشر مرات ما بين 1911 و1926، حيث انتقلت أعدادهم من 10000 إلى 100000 وافد.[50]

مجمل القول إن الأسس التي كانت تقوم عليها ملكية الأراضي في المغرب قبل عهد الحماية أغلبها كان عرفيا، حيث يكفي لشهود إثبات الإشهاد على شرعية الملك لشخص أو مجموعة معينة. هذا الفراغ القانوني وجدته إدارة الحماية فرصة سانحة لخلق قوانين و ظهائر لتفكيك البنية العقارية المغربية وتحويل ملكية الأهليين إلى ملكية أجنبية، وذلك عبر عدة أشكال من التفويت، جاءت في دكالة على المنوال الآتي:

– شراء بواسطة عقد موثق 9,43 %

– شراء بواسطة عقد عدلي 37,74 %

– شراء بواسطة عقد عرفي بخط اليد 27,36 %

– ظهير شريف 2,83 %

– عقد ملكية 3,77 %

– تخلي مقابل دين 2,83 %

– تحويل أو تبديل 1,89 %

– غير معروف 10,38 %[51]

◆ ب/ الإستئجار:

انحصرت مدة كراء الأراضي المقتطعة في السنوات الأولى من الحماية في سنة واحدة، لكن هذه المدة عرفت امتدادا مع حلول الفاتح من أكتوبر سنة 1917، حيث مدّد كراؤها مع باقي الأراضي المخزنية لسنوات متجددة. وللرفع من مردودها بما يسمح بالاندماج السريع في النسيج الرأسمالي الكولونيالي أمنت إدارة الحماية أغلفة مالية للمستوطنين حددت في 127048 فرنكا سنة 1915، و172705 فرنكات سنة 1916،[52] كما ألغت حقوق الديوانة على استيراد المعدات الفلاحية،[53] وأمام هذا الدعم اللوجستي والمالي الذي خصت إدارة الحماية مستوطنيها به، بادر العديد منهم إلى اقتناء قطع أرضية بمنطقة دكالة، حيث تمكن الفرنسي «برطولومي» من شراء قطعة أرضية مخزنية سنة 1919 بعد كرائها لسنوات بثمن قدره 152000 فرنك، وفي غشت من السنة نفسها صدر ظهير يسمح ببيع قطعة ثانية بنفس المنطقة مساحتها 800 هكتار، لفائدة الفرنسي «أندري هامبيرك» *(Andret Hamberg)* بثمن قدره 65000 فرنك،[54] كما فوتت قطعتين مخزنيتين في المنطقة نفسها سنة 1927، مساحتها الإجمالية 1300 هكتار بثمن لم يتعد 65000 فرنك، وتجدر الإشارة في هذا السياق، أن أدبيات بيع هذه الأراضي كانت شكلية، فحصول أي مستوطن على عقد يثبت كراءه لقطعة أرضية ما على المدى الطويل، يعني ضمنيا حق امتلاك هذه القطعة وفق القانون العقاري الجاري به العمل، وقد كان تسديد ثمن هذه الأراضي يتم على قسطين الأول فور حيازته للملك، والثاني بعد خمس سنوات من الاستغلال،[55] والإجراء نفسه جرى على عدة مزارع ذات وضع جماعي، بصفة إيجار لمدة طويلة، مثل مزرعة النافورة الموجودة ما بين الوليدية واثنين الغربية.[56] وتبقى أكبر عملية استغلال الأراضي المخزنية بدكالة من قبل الكولون هي التي دشنت سنة 1917، حيث عرضت 71 استغلالية فلاحية للكراء لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد بمساحة تراوحت ما بين 20 و260 هكتارا، وقد كانت مستحقات الكراء تستخلص بعد نهاية كل موسم حصاد أو في 15 من شتنبر كآخر أجل.[57]

أما الأراضي الجماعية فقد كان القائد هو من يشرف على توزيعها على المستوطنين، بعد تحويلها من أراضي للرعي إلى أراضي زراعية،[58] كما سقطت أراضي الأحباس في الحتمية نفسها حينما أصبحت قابلة للكراء لمدة عشر سنوات،[59] بعد أن كان استئجارها لا يتعدى سنة واحدة، وهكذا خضعت كل أنواع الأراضي المغربية للاستيطان الأوروبي، في إطار خمس فئات من القطع الأرضية، وزعت على الكولون على الشكل التالي:

– القطع المعيشية: سادت في ضواحي المدن، بمساحة تراوحت ما بين هكتار وهكتارين.

– قطع الاستعمار الصغير: تراوحت ما بين 5 و40 هكتارا، وتمركز هذا النوع من الأراضي في المجالات المسقية المخصصة لزراعة الخضر والفواكه والمزروعات العلفية.

– قطع الاستعمار المتوسط: تراوحت مساحتها ما بين 200 إلى 250 هكتارا.[60]

– قطع الاستعمار الكبير: وصلت إلى 3050هكتارا.[61]

◆ ج/ الشراكة:

حثّ كولفن المستوطنين الجدد، على ضرورة نهج طريقة الاستغلال غير المباشر عند البداية، حيث اعتبر أنها خير وسيلة لنيل المطلوب، وهذا حينما لاحظ مدى تشبث المغربي بأرضه، وفي هذا الصدد يقول

كولفن: «من الصعب اقتناء مساحة 15 أو 20 هكتارا دفعة واحدة، لذلك يجب الاستقرار بالمنطقة والاكتفاء في البداية بمشاركة الأهالي في الزراعة، ثم تدريجيا بعد ذلك شراء الأراضي التي نطمح إليها.»[62] وفي السياق نفسه أعرب قائلا: «تعتبر الزراعة المباشرة بالنسبة إلى البعض أحسن نمط استغلال، وهذا ما يمكّن الأوروبي من إعطاء أقصى ما يمكن من جهد لاستغلال فلاحي أفضل غير أنه في الوقت الراهن لا يوصى بهذا النظام لأنه من الصعوبة بما كان نجاح المستوطن في ظل مجتمع لا يعرف عاداته و لغته، وإذا لم يحصل على معلومات مسبقة فإننا ننصحه بتبني الاستغلال غير المباشر (الشراكة) في البداية.»[63] هذه التوجيهات، دفعت ثلة من المستوطنين، إلى التهافت على إبرام عقود شراكة على هذا الغرار حيث بادر المستوطن «سيمون» *(Simon)* إلى إبرام عقد شراكة مع أهلي دكالي يدعى مولاي هاشم بغية شراء أراضي فلاحية للزراعة و تربية الماشية وبعد مدة فسخ عقد الشراكة وانفرد بمساحة قدرت ب 800 هكتار بالوجلة الجنوبية.[64] وهكذا استغل «سيمون» ابن هاشم مطية لتحقيق مبتغاه.

وقد كان المستوطن الشريك ينسج عدة مكائد للحصول على الأرض، من قبيل إثقال كاهل شريكه الأهلي بالديون، أو أن يستغل تواتر سنوات القحط والجفاف... ما يضطره إلى بيع أرضه بأوهن الشروط،[65] وهذا ما أسهم في جعل 524 أوروبي يسيطرون على 100000 هكتار مغربية عن طريق الشراكة خلال سنة 1913.[66]

◆د/ الأعيان والعملاء :

قاد البشوات أمثال التهامي الكلاوي عمليات تسهيل العثور على الأراضي بعد التنكيل بسكان القرى والاستيلاء على ممتلكاتهم، وهذا ما دفع المقيم العام «اليوطي» إلى تثمين هذه الخدمات بالقول «لن أنسى أنه في السنة الماضية عندما كنت لا أدري من أين آتي بالجنود، قام الحاج التهامي الكلاوي بتجنيد 15 ألف رجل قادهم ضباطنا، وخلال أربعة أشهر، خاض هذه الحملة كقائد حقيقي وحررني من الانشغال بالجهة الجنوبية من المغرب.»[67]

وقد كانت تقوية نفوذ بعض الشخصيات المخزنية والمحلية، خيارا استراتيجيا لإدارة الحماية لأن زرع الكيان الكولونيالي بالمغرب ظل رهينا بتعزيز الاستيطان القروي في إطار التحالف القوي مع الطبقات المسيطرة محليا، التي ستستغل نفوذها في الاستحواذ على أراضي شاسعة تمتد على مئات الهكتارات، إما عن طريق تزوير عقود الملكية[68] أو مصادرة أملاك كل من ثبت تورطه في المقاومة، وما فتئت الذاكرة الدكالية تذكر الدور الذي أدّاه بعض القواد والعائلات النافذة، في إفقاد العديد من الأراضي بسبل غير شرعية، خاصة منهم القائد علي الدرقاوي، وعيسى بن عمر بن مبارك، وعلال بن رحمون، والباشا حمو، والقائد بن دغة، هذا بالإضافة الى عائلة العبابسة الذين يسروا عمليات الهيمنة على 25% من مجموع الأراضي الدكالية الموزعة في إطار الاستعمار الرسمي،[69] كما تكشف لنا ملفات دار المحافظة الخاصة بقبيلة أولاد عمور، عن عدد من الأعيان والشخصيات المخزنية الذين تواطؤوا لخدمة أهداف الكولون، و لعل أشهرهم القائد محمد بن عبد القادر بن حميدة، قائد قبيلة أولاد عمور الذي ورد اسمه محميا برتغاليا ضمن قائمة 1896،[70] فابن حميدة هذا، كان يشتري العقارات الفلاحية على شكل قطع صغيرة المساحة في الغالب، وبعد تسجيلها

كان يقوم ببيعها إلى الإنجليزي «فاسالو» *Vasalo* الذي كان ينقلها بدوره لفائدة الفرنسي «جون هري» *Jean Herry*[71] قصارى القول إن إدارة الحماية في عهد «اليوطي»، جدت في تقوية موقع الأعيان المناصرين لها في كل ربوع مغرب الحماية منذ سنة 1912، حيث عملت على منحهم سلطات وظروفا أمنية كانت تنقصهم في الماضي لتسخيرها في خدمة الأغراض الكولونيالية[72] الكامنة بالأساس في ضبط المناطق الخارجة عن طوق الحكم المركزي،[73] وفي هذا الشأن يقول اليوطي: «يجب علينا استخدام الأطر المخزنية والأعيان للاستفادة من موقع هذه الطبقة عوض تسريحها، إننا دونهم سنتعب كثيرا لذلك من المفترض تطويع الطبقة الحاكمة لخدمة مصالحنا.»[74]

◆هـ/ الرهن والقروض:

أسهمت القروض بالرهن بشكل وازن في استنزاف القدرات المالية المحدودة للفلاح المغربي حيث كانت من بين الوسائل الناجعة للاستحواذ على أجود أراضي مغرب الحماية، وهذا ما دفع رهط من رجال أعمال فرنسيين، قادمين من الجزائر وتونس، إلى إنشاء شركة الأهالي للتعاون في 26 من ماي سنة 1917، بهدف مصادرة أراضي الفلاحين بعد توريطهم في رهن ممتلكاتهم، وقد أدخلت هذه المؤسسات أشكالا جديدة من العلائق الاقتصادية والمالية، لاستدراج الفلاح الأهلي إلى دوامة القروض بالرهن، مستغلين بذلك جهله بهذا النّوع من المعاملات، وأمام عجزه أداء ما بذمته من ديون بسبب محصول سيء أو فائدة مرتفعة، كان يضطر إلى التخلي عن عقاره.[75]

وقد كانت هذه الفائدة غالبا غير متفق عليها مسبقا، فعند الاستدانة، كان الدائن الأوروبي يسجل في العقد بالفرنسية مبلغا يزيد بكثير عن المبلغ الحقيقي المقترض، وبفائدة تصل في غالب الأحيان إلى 400%،[76] وفي هذا الصدد يقول المستوطن «جينين»: «إن العقبات الكبرى التي يمكن أن تعيق توطين مستوطن، هو عدم توفر أراضي للشراء، لأن الأهالي قلّما يبيعون أراضيهم، لأنهم متمسكين بها جدا ولا يتخلون عنها إلا من أجل تغطية قروضهم التي استدانوها دون تبصر، أو بسبب موسم حصاد سيء».

وقد جدّ هذا النوع من القروض في زج الفلاح المغربي في مداميك نسيج الاقتصاد النقدي بشكل مشوه. وللرفع من مستوى النشاط الاستيطاني وتعزيز مكتسباته في المغرب، وفرت مؤسسات القرض التغطية المالية اللازمة لذلك، حيث أوجدت ثلاثة أشكال من القروض:

– قروض المدى القصير: مبلغها لا يتجاوز 125 ألف فرنك، في حيز زمني للسداد لا يتعدى عشرة أشهر.[77]

– قروض المدى المتوسط: تمنح 150 ألف فرنك مقابل سداد مريح في غضون عشر سنوات، وقد كانت هذه القروض موجهة بالأساس، لإصلاح الأراضي واقتناء وسائل الإنتاج[78] في إطار صناديق تمويلية، وقد ناهز عدد المستفيدين من ذلك 1289 من أصل 2044 كولون، أي ما يعادل 63,06% من مجموع المستوطنين، بتغطية مالية راوحت 443,35 مليون فرنك، في الفترة الممتدة ما بين 1924-1930.[79]

– قروض المدى الطويل: كانت تموّل بالأساس 60 % من قيمة العقار المبتاع، مقابل أداء في أجل يتراوح ما بين 15 إلى 30 سنة، كما يمول هذا النوع من القروض مشاريع الإنشاءات، أعمال التحسين،

تصريف المياه...،[80] وقد كانت المساعدات المقدمة عن طريق صندوق القرض العقاري المغربي جد هامة، بالنظر إلى وتيرة النمو في حجم الأغلفة المالية المقدمة عن طريق القروض القروية، حيث انتقل هذا الغلاف من 495 مليون فرنك سنة 1925 إلى 15060 فرنكا سنة 1930، أما القروض الفلاحية ذات المدى الطويل، فقد بلغت 82% من مجموع القروض التي قدمها الصندوق،[81] وتجدر الإشارة في هذا الصدد أن هذه القروض وجهت بالأساس من قبل صندوق القرض العقاري والصندوق التعاوني للقرض الفلاحي، لتيسير امتلاك الأراضي الزراعية المحفظة أو التي في طور التحفيظ،[82] أو لتمويل إنجاز أشغال كبرى، أو لتسويق الحبوب،[83] ولم يكن الأهالي يتمتعون بالقروض ذات الامتيازات التي يرفل فيها الأجانب، فلا يستفيد من ذلك سوى علية القوم المرضي عنهم، أو ذو الحظوة عند إدارة الحماية.[84] وهكذا استطاعت الإدارة الفرنسية في المغرب أن توظف كل وسائلها القانونية والمالية والإدارية... لاستخلاص أراضي المحليين، فأمام الرفض العفوي للمغاربة، لم يجد الكولونياليون بدّا من سلك مختلف سبل التحايل والتزوير[85] لفرض منطق الغالب وفي هذا الصدد يقول الباحث محمد كنيب: «كان الخواص يتبعون طرقا مختلفة للسيطرة على الأراضي منها استغلال جهل البادية بالإجراءات القانونية وتزوير عقود ملكية الأراضي بدعوى أن أصحابها فروا خلال عمليات التهدئة والتحقوا بالثوار، ومصادرة الأراضي لأسباب أخرى مثل عجز أصحابها تسديد القروض الربوية التي على ذمتهم.»[86]

وهكذا نخلص أن الاستيطان الأجنبي بصنفيه الرسمي والخاص، رص حلقة رصينة في سلسلة المنجزات الكولونيالية التي حقّقها في خضم مد من الإرغامات الداخلية والخارجية، حيث استطاعت إدارة الحماية تأمين وعاء عقاري ينسجم مع المنظومة الرأسمالية الفرنسية بالمغرب، لتغطية النقص الذي يعاني منه المتروبول. فمن الناحية الاقتصادية، جدّت المؤسسات المالية على خلق دينامية استيطانية، للرفع من وتيرة السيطرة والاستحواذ على أجود الأراضي المغربية وفي أوقات قياسية، ومن الناحية القانونية تحولت الأنماط العقارية التقليدية السائدة، من نمط عرفي مألوف إلى شكل قانوني دخيل، الأمر الذي أسهم في رسم ملامح أطوار طارئة في سيرورة التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي اكتنفت البنيات المغربية.

ومن الناحية السياسية عملت إدارة الحماية في إطار سياسة بقعة الزيت على التحالف مع المخزن والأعيان، وتطويعهم بما يحقق الخضوع والاستكانة أو بما ينزع الأراضي من ملاكها الأصليين، وتحويلهم إما إلى أقنان أو أموات أو منفيين. أما من الناحية الاستراتيجية، فالخطة كانت تقضي إدراج المغرب ضمن الإمبراطورية الفرنسية، ثم تحويله إلى حديقة خلفية ومختبرا للتجارب.

◄ الهوامش:

1 - Pascon (P), Le Haouz de Marrakech, pub INAV, Rabat, 1977, p. 469.

2 - Lecoz (J), Le Rharb , felleh et colone, t1, Ed M.Farmar, Rabat, 1964, p. 381.

3 - الخاركو (بوشتى)، التجربة الاستيطانية الفرنسية في المغرب من خلال مواقف بعض المعمرين،1935 -1921 هسبريس تمودا، ع 39، س 2001، ص..11

4 - Jmahri (Mustapha), « Une vie de colon à Mazagan », les cahiers d› El Jadida, n°12, annèe2012 , p. 29.

5 – تفاسكا (أحمد)، الفلاحة الكولونيالية في المغرب 1912-1956، مطابع أميريال، الرباط، 1998، ص 33.

6 – الصديقي (عبد السلام)، أشكال وأنماط تطور الرأسمالية الزراعية في المغرب، مجلة المنهج، ع 26، س 1989، ص 101.

7 – الحيمر(عبد السلام)، النخبة المغربية وإشكالية التحديث، ط1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء،2001 ، ص 92.

8 – تفاسكا (أحمد)، الفلاحة الكولونيالية...، م.س، ص 198.

9 – الحيمر(عبد السلام)، النخبة...، م.س، ص 98.

10 – الهروي (الهادي) القبيلة، الاقطاع والمخزن 1844-1934، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء،2010 ، ص ص71-73.

11 – تفاسكا (أحمد)، الفلاحة الكولونيالية...، م.س، ص 198.

12 – الحيمر(عبد السلام)، النخبة...، م.س، ص 92.

13 – نفسه، ص92 ..

14 – الهروي (الهادي) ، القبيلة...، م.س، ص 66.

15 – نفسه.

16 – الحيمر(عبد السلام)، النخبة...، م.س، ص 100.

17 – الهروي (الهادي ، القبيلة ...، م.س، ص 66.

18 – الحيمر(عبد السلام)، النخبة...، م.س، ص100

.

19 - Ayade (M), L'organisation de l'espace rural dans le plateau d'El Jadida: Le Sahel d'Azemmour, thèse de D.E.S, Filière Histoire Géographique, Faculté des Lettres et des Sciences humaines, Université Mohammed V, Rabat, 1982, pp. 127130-.

20 - Bernard)François(, Le Maroc économique et agricol, Ed Couples et fils, Paris,1917, p. 41

21 - تفاسكا (أحمد)، الفلاحة الكولونيالية...، م.س، ص 198.

22 - الهروي (الهادي ، القبيلة...، م.س، ص 70.

23 - Goulven Joseph ,Le cercle des Doukkala au point de vue économique, Ed Emille Larose, Paris, 1917 ,p. 134.

24 - عياش ألبير المغرب والاستعمار حصيلة السيطرة الفرنسية، ترجمة عبد القادر الشاوي ونور الدين السعودي، مراجعة وتقديم إدريس بنسعيد وعبد الأحد السبتي، دار الخطابي، الدار البيضاء، 1985، ص 52.

25 - الهراس (المختار)، القبيلة والسلطة تطور البنيات الاجتماعية في شمال المغرب، مطبعة الرسالة، الرباط،1988 ، ص 94 .

26 - عياش (ألبر ،)المغرب والاستعمار...، م.س، ص 52.

27 - الخياري (التهامي)، بعض مميزات تطور الفلاحة المغربية في عهد الحماية ، مجلة الاقتصاد والمجتمع، ع 2، س 1986، ص 45.

28 - نفسه.

29 - الخاركو (بوشتى)، " التجربة ... م.س، ص 8.

30 - الخياري (التهامي)، " بعض مميزات..."، م.س، ص 45.

31 - تفاسكا (أحمد)، الفلاحة الكولونيالية...، م.س، ص 56 .

32 - تفاسكا (أحمد)، تطور الحركة العمالية في المغرب 1919-1939، ط1، دار ابن خلدون، بيروت، 1980، ص 198.

33 - الوزاني (محمد) حسن، مذكرات حياة وجهاد، ج1، دار

الغرب الاسلامي، بيروت، 1982، ص 400 .

34 - Bernard (Renè) et autres, L'œuvre française au Maroc, Ed Hachette, Paris,1914, p .187.

35 - خياطي (إسماعيل)، خصوصيات الاستعمار الفلاحي بدكالة ملاحظات أولية، ندوة علمية بعنوان: دكالة وتاريخ المقاومة بالمغرب، ط2، منشورات المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط،2010 ، ص 118 .

36 - Goulven (J), Le cercle des Doukkala... , op.cit., p. 32.

37 - Guillaume (A), La propriété collective au Maroc, Ed La porte, Rabat, 1960, p. 23.

38 - Bellaire (M), « Les terres collectives au Maroc et traditions », Renseignements coloniaux, Mars 1924, p. 97.

39 - خير فارس (محمد)، تنظيم الحماية الفرنسية بالمغرب 1912-1939، دمشق، 1972، ص 294 .

40 - تفاسكا (أحمد)، الفلاحة الكولونيالية...، م .س ، ص 12 .

41 - *Guillaume (A), La propriété ..., op.cit., p. 24* .

42 - عياش (ألبر ،)المغرب والاستعمار... ، م .س ، ص ص 175- 176.

43 - Laroui (A), L'histoire du Maghreb un essai de synthèse, Ed Maspero, Paris, 1975, p.105.

44 - خياطي (إسماعيل)، خصوصيات الاستعمار...، م.س، ص 119.

45 - Desliniers (P), Le Maroc socialiste, Ed M.Girard, paris, sans date, p. 36.

46 - خيري (محمد)، الملكية ونظام التحفيظ العقاري بالمغرب، دار المعارف الجديدة، الرباط، 1986، ص 83 .

47 - عسة (أحمد)، المعجزة المغربية، ط1، دار القلم للطباعة، بيروت، 1975، ص 708 .

48 - الخاركو (بوشتى)، "التجربة الاستيطانية..."، م. س، ص 8 .

49 - العلوي العبدلاوي (رشيد)، تطور النظم العقارية بالبوادي المغربية 1912-1956 (دكالة والشاوية نموذجا)، بحث لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة شعيب الدكالي الجديدة، 2006-2007، ص138 .

50 - العلوي العبدلاوي (رشيد)، الأرض...، م.س، ص 138.

51 - خياطي (إسماعيل) ، خصوصيات الاستعمار...، م.س، ص. 128.

52 - Ibid, pp.132134-.

53 - Bernard (F), *Le Maroc économique et agricol*, op.cit., p. 41.

54 - المحافظة العقارية بالجديدة، ملف رقم 4552Z.

55 - نفسه.

56 - B.E.S.M, « Trois ans d'amélioration pastorale dans le Sahel des Doukkala », vol XVIII, n 62, Novembre 1954 ,p. 209 .

57 - Goulven (J), Le cercle des Doukkala..., op.cit., pp.132 -133.

58 - Salahddine (A), Structure agraire et modernisation dans la chaouia, D.E.S.A Sciences économiques, Faculté des Sciences économiques, Université Hassan II Casablanca, 2000, p. 28 .

59 - Goulven (J), Le cercle des Doukkala…, op.cit., p. 134.

60 - عياش (ألبير)، المغرب والاستعمار...، م.س، ص 177.

61 - تفاسكا (أحمد)، الفلاحة الكولونيالية...، م.س، ص 75 .

62 - Goulven (J), Le cercle des Doukkala…, op.cit., p. 136.

63 - Ibid, p. 137.

64 - Pascon (P), Etude rurale idées et enquêtes sur la compagnie marocaine, SMEM, 1980, p.115.

65 - بن منصور (عبد الوهاب)، مجموعة وثائق المطبعة الملكية، ع 5، س 1978، ص. 53 .

66 - Rivet (Danel), Lyautey et l'institution du protectorat francais au Maroc 19121925-, Ed L'Harmattan, Paris, 1988, p. 36 .

67 - تفاسكا (أحمد)، تطور الحركة...، م.س، ص 15.

68 - الخياري (التهامي)،" بعض مميزات..."، م.س، ص. ص 48-47 .

69 - خير فارس (محمد)، تنظيم الحماية...، م.س ،ص.ص 395-394.

70 - بوشعراء (مصطفى)، الاستيطان...، ص 981 .

71 - A.N.R, Carton n°P123, Action du personnel administratif-service du controle civile, Rapport politique mensuel, Octobre 1929, p. 4.

72 - أكنوش (عبد اللطيف)، تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية بالمغرب، مطبعة إفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 1989، ص 131.

73 - الخياري (التهامي)، بعض مميزات...، م.س، ص 47.

74 - بلكندوز (عبد الكريم)، الاستعمار الزراعي بالمغرب وطرقه في التغلغل، مجلة بيت الحكمة، العدد3، أكتوبر1986 ، ص121 .

75 - خياطي (إسماعيل)، خصوصيات الاستعمار...، م.س، ص 128 .

76 - تفاسكا (أحمد)، تطور الحركة...، م.س، ص 16.

77 - Berrada) A), Le crédit agricol au Maroc (19171977-), D.E.S, Faculté des Sciences Juridiques et Sociales, Université Mohammed V, Rabat, 1979, p. 49.

78 - خير فارس (محمد)، تنظيم الحماية... ، ج 1، م.س، ص. 395.

79 - Berrada (A), Le crédit agricol,... op.cit., pp. 5253-.

80 - خير فارس (محمد)، تنظيم الحماية...، ج 1، م.س، ص 395 .

81 - Berrada, (A), Le crédit agricol,... op.cit., pp. 5779- .

82 - Ibid, p. 59.

83 - عياش (ألبير) ,المغرب والاستعمار، م.س، ص 129.

84 - تفاسكا (أحمد)، تطور الحركة...، م.س، ص 72.

85 - نفسه.

86 - كنبيب (محمد)، تاريخ المغرب خلال فترة الحماية 1912-1955، مقال منشور على الموقع الالكتروني: (www.habous.gov.ma).